

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الممثلة الدائمة لجمهورية العراق
لدى مكتب الأمم المتحدة
جنيف

MISSION PERMANENTE
DE LA RÉPUBLIQUE D'IRAK
AUPRÈS DE L'OFFICE DES NATIONS UNIES
A GENEVE



THE PERMANENT MISSION
OF THE REPUBLIC OF IRAQ
TO THE UNITED NATIONS OFFICES
GENEVA

Ref/782/16

The Permanent Mission of the Republic of Iraq to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva presents its compliments to the Office of The High Commissioner for Human Rights, and with reference to the latter's note verbale dated 27 October 2016 regarding the Human Rights Council Resolution A/HRC/32/14 on the (Protection of the human rights of migrants: strengthening the promotion and protection of the human rights of migrants including in large movements), has the honor to attach herewith the formal views of Iraq in that regard to be considered in the High commissioner report to the 34th session of the Council of Human Rights.

The Permanent Mission of the Republic of Iraq avails itself of this opportunity to renew to the Office of The High Commissioner for Human Rights.

Geneva, 16 December 2016

Enclosure:

- reply (one page)



The Office of The High Commissioner for Human Rights/Geneva
Fax: +41229179008

**وجهة نظر العراق حول قرار مجلس حقوق الانسان المرقم (A/HRC/32/14) المتعلق بحقوق
الانسان للمهاجرين**

1- إن العراق قد راعى اثناء كتابة دستوره المبادئ العالمية لحقوق الانسان، ولم تخرج التشريعات عن هذه المبادئ، وقد كفلت القوانين العراقية النافذة الحق لكل العراقيين والمقيمين فيه اقامة رسمية، وحرص العراق على احترام حقوق اللاجئين كلاجئين الفلسطينيين وضمنها ضمن التشريعات القانونية، ومن هذه القوانين قانون وزارة الهجرة والمهجرين الذي ينص على الحقوق لهذه الشريحة.

اما فيما يخص انضمام العراق الى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وافراد اسرهم فان رأي الحكومة العراقية هو عدم الحاجة الى الانضمام اليها وذلك لوجود بعض البنود التي تتعارض مع الدستور والقوانين ذات العلاقة فضلا عن الوضع الاقتصادي والمالي والاجتماعي الذي يعيشه العراق في الوقت الحاضر.

2- تؤكد وزارة الهجرة والمهجرين على ان تطوير مبادئ وإرشادات عملية لحماية حقوق المهاجرين يتطلب الآتي:

- منع تعرض المهاجرين الى التعذيب والمعاملة اللاانسانية في بلد المهجر أو دول العبور.
- منع تعرض المهاجرين الى الاسترقاق والاستعباد.
- انشاء بيئة عمل آمنة ومأمونة لجميع المهاجرين.
- دعم مبدأ الهجرة الآمنة والمنظمة لمواجهة الهجرة غير الشرعية.
- احترام حقوق المهاجرين بالتمتع بجميع حقوق الانسان والحريات الاساسية دون تمييز من اي نوع بما في ذلك حقوق وحريات النساء والاطفال والاشخاص ذوي الاعاقة.

3- قدم وفد وزارة الخارجية الى اللجنة الثالثة للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الـ (71) مداخلة على تقرير السيد جو برلينت ، رئيس لجنة حماية حقوق العمال المهاجرين وعوائلهم جاء فيها :

"يشير وفد جمهورية العراق الى ان المادة التاسعة من قانون العمل العراقي رقم (37) لسنة 2015 تحضّر العمل الاجباري والالزامي بكافة اشكاله، ومنها الرق والمديونية والعمل بقيود والمتاجرة السرية بالأشخاص واستغلال العمال المهاجرين.

إن حكومة جمهورية العراق تراعي حصول كافة المقيمين على الاراضي العراقية، وبضمنهم عوائل المهاجرين العاملين على التعليم والرعاية الصحية والسكن الملائم، بنفس المعايير المعتمدة التي تشمل باقي ابناء الشعب العراقي، وفقاً لمبادئ حقوق الانسان ذات الصلة بهذا الامر..."